

بحار الأنوار

[182] 4 - لى: العطار، عن سعد، عن النهدي، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن ضريس، عن أبي جعفر الباقر، عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله مر برجل يغرس غرسا في حائط له فوقف عليه فقال: ألا أدلك على غرس أثبت أصلا وأسرع إيناعا وأطيب ثمرا وأنقى؟ قال: بلى فذاك أبي وامي يا رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله فقال: إذا أصبحت وأمسيت فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر، فإن لك بذلك إن قلت به بكل تسبيحة عشر شجرات في الجنة من أنواع الفاكهة، وهن من الباقيات الصالحات. قال: فقال الرجل: أشهدك يا رسول الله أن حائطي هذا صدقة مقبوضة على الفقراء المسلمين من أهل الصفة فأنزل الله تبارك وتعالى " فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى (1). 5 - ج: الاسدي قال: كان فيما ورد علي من الناحية المقدسة على يد محمد بن عثمان العمري: أما ما سألت عنه من الوقف على ناحيتنا وما يجعل لنا ثم يحتاج إليه صاحبه فكل ما لم يسلم فصاحبه بالخيار، وكل ما سلم فلا خيار لصاحبه فيه احتاج أو لم يحتج، افتقر إليه أو استغنى عنه (2). 6 - وأما ما سألت عنه من أمر الضياع التي لناحيتنا هل يجوز القيام بعمارتها وأداء الخروج منها وصرف ما يفضل من دخلها إلى الناحية احتسابا للاجر وتقربا إليكم؟ فلا يحل لأحد أن يتصرف في مال غيره بغير إذنه: فكيف يحل ذلك في مالنا، من فعل شيئا من ذلك بغير أمرنا فقد استحل منا ما حرم عليه، ومن _____ (1) أمالي الصدوق ص 202. (2) الاحتجاج ج 2 ص 298 وكان الرمز (ب) لقرب الاسناد ومعلوم أنه ليس في قرب الاسناد مكاتبة إلى الناحية المقدسة: بل ذكر في ترجمة المؤلف عبد الله بن جعفر الحميري أن لا بناءه أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن جعفر وجعفر والحسين وأحمد لكل منهم مكاتبة إلى صاحب الأمر عليه السلام وفي الاحتجاج كثير من مكاتبات الأول منهم، ومكاتبة الاسدي المنقولة في المتن هي في الاحتجاج كما ذكرنا وصحنا الرمز لذلك،